

ترتيب عدد 2014/01 للهيئة العامة للتأمين

يتعلق

بضبط الوثائق المكوّنة للتقرير السنوي

المنصوص عليه بالفصل 60 من مجلة التأمين

إنّ مجلس الهيئة العامة للتأمين،

بعد الإطلاع على مجلّة التأمين الصادرة بمقتضى القانون عدد 24 لسنة 1992 المؤرخ في 9 مارس 1992 كما تمّ تنقيحها وإتمامها بالقانون عدد 8 لسنة 2008 المؤرخ في 13 فيفري 2008 وخاصة الفصول 60 و 87 و 88 و 191 و 192 و 193 و 194 منها، وعلى القانون عدد 112 لسنة 1996 المؤرخ في 30 ديسمبر 1996 المتعلّق بنظام المحاسبة للمؤسسات،

وعلى قرار وزير المالية المؤرخ في 26 جوان 2000 المتعلّق بالمصادقة على معايير المحاسبة الخاصة بمؤسسات التأمين وإعادة التأمين، وعلى قرار وزير المالية المؤرخ في 27 فيفري 2001 المتعلّق بضبط قائمة المدخّرات الفنية لمؤسسات التأمين وطريقة احتسابها وشروط توظيف تلك المدخّرات كما تمّ تنقيحه بالقرار المؤرخ في 28 مارس 2005 والقرار المؤرخ في 5 جانفي 2009، وعلى قرار مجلس الهيئة الصادر في دورته الخامسة والثلاثين بتاريخ 28 مارس 2014،

يصدر الترتيب الآتي نصّه:

الفصل الأوّل: يجب أن يتضمّن التقرير السنوي لمؤسسات التأمين المنصوص عليه بالفصل 60 من مجلّة التأمين القوائم المالية النهائية المصادق عليها من الجلسة العامة للمؤسسة والجدول الإحصائية والبيانات المتعلقة بالمؤسسة الواردة كما يلي:

أ- القوائم المالية وتتضمّن:

1. أصول الموازنة (أ1)
2. الأموال الذاتية والخصوم (أ2)
3. قائمة النتائج الفنية للتأمين على غير الحياة (أ3)
4. قائمة النتائج الفنية للتأمين على الحياة (أ4)



8

5. قائمة النتائج (أ5)

6. جدول التعهدات المقبولة والمقدمة (أ6)

7. جدول التدفقات النقدية (أ7)

8. الإيضاحات حول القوائم المالية

ب- الجداول الإحصائية (وثائق غير قابلة للنشر) وتتضمن:

1. الجداول ب 1 المتعلقة بالنتائج الفنية حسب أصناف التأمين، وتتضمن:

- الجدول ب1-1: النتائج الفنية للتأمين على الحياة (الجدول ب1 التأمين على الحياة)
- الجدول ب1-2: النتائج الفنية للتأمين على غير الحياة (الجدول ب1 التأمين على غير الحياة)

2. الجداول ب2 المتعلقة بتوظيفات المؤسسة، وتتضمن:

- الجدول ب2-1: قائمة مفصلة للتوظيفات
- الجدول ب2-2-1: عمليات الإقتناء المتعلقة بالتوظيفات العقارية
- الجدول ب2-2-2: عمليات التقويت في التوظيفات العقارية
- الجدول ب2-2-3: عمليات الإقتناء والتقويت المتعلقة بالسندات والأسهم
- 3. الجداول ب3 الخاصة بأصول الموازنة المتعلقة بتوظيف أموال المدخرات الفنية، وتتضمن:

- الجدول ب3-1: قائمة أصول الموازنة المتعلقة بتوظيف أموال المدخرات الفنية للتأمين على الحياة (الجدول ب3 التأمين على الحياة)
- الجدول ب3-2: قائمة أصول الموازنة المتعلقة بتوظيف أموال المدخرات الفنية للتأمين على غير الحياة (الجدول ب3 التأمين على غير الحياة)
- 4. الجداول ب4 المتعلقة بمستحقات المؤسسة، وتتضمن:

- الجدول ب4-1: المستحقات على المؤمن لهم مفصلة حسب أصناف التأمين وسنة الإصدار.
- الجدول ب4-2: المستحقات على وسطاء التأمين مفصلة حسب سنة الإصدار

- الجدول ب4-3: المستحقات الأخرى

5. الجداول ب5 المتعلقة بأقساط التأمين والمستحقات، وتتضمن:

- الجدول ب5-1: أقساط التأمين الصادرة والصالفة من الإلغاءات مفصلة حسب أصناف التأمين والوسطاء
- الجدول ب5-2: مستحقات المؤسسة موزعة حسب وسطاء التأمين



8

- الجدول ب5-3: أقساط التأمين الصادرة والمستخلصة والملغاة خلال السنة المحاسبية، مفصلة حسب سنة الإكتتاب
- الجدول ب5-4: قائمة أقساط التأمين المستحقة والتي تم إلغاؤها خلال السنة المحاسبية
- 6. الجداول ب6 المتعلقة بعقود التأمين والتعويضات ومدّخرات التعويضات تحت التسوية مفصلة حسب أصناف التأمين، وتتضمّن الجداول التالية:
 - الجدول ب6-1: عدد العقود
 - الجدول ب6-2: عدد الحوادث المصرّح بها، عدد الحوادث التي تمّ تسديد تعويضاتها والتي تمّ حفظها وعدد الحوادث تحت التسوية مفصلة بالرجوع إلى سنة وقوع الحادث
 - الجدول ب6-3: عدد الحوادث المصرّح بها خلال الفترة الممتدة بين 31 ديسمبر من السنة المحاسبية وتاريخ ختم جرد ملفات الحوادث لنفس السنة
 - الجدول ب6-4: مبلغ التعويضات والدفعات والمدّخرات: تفصيل العمليات المسجلة خلال السنة المحاسبية موضوع الجرد بالرجوع إلى سنة وقوع الحادث
 - الجدول ب6-5: متوسط التعويض ونسبة تكلفة الحوادث من الأقساط مفصلة حسب الدفعات السنوية حتى التصفية
 - الجدول ب6-6: قائمة ملفات التعويضات الهامة
- 7. الجدول ب7: أقساط ونتائج عمليات إعادة التأمين المقبولة حسب أصناف التأمين مفصلة حسب مصدرها المحلي والخارجي
- 8. الجداول ب8 المتعلقة بأقساط التأمين المسندة والنتائج وتحويلات العملة والمستحقات المتعلقة بعمليات الإسناد، وتتضمّن
 - الجدول ب8-1: أقساط ونتائج عمليات إعادة التأمين المسندة
 - الجدول ب8-2: تحويلات العملة والمستحقات والمدّخرات والودائع المتعلقة بإعادة التأمين المسندة مفصلة حسب معيدي التأمين.
 - الجدول ب8-3: المستحقات على معيدي التأمين
- 9. الجدول ب9: حركة عقود التأمين على الحياة وتكوين الأموال ورؤوس الأموال والجرايات المؤمن عليها خلال السنة المحاسبية
- 10. الجدول ب10: المدّخرات الفنية للتأمين على الحياة وتكوين الأموال
- 11. الجدول ب11: احتساب مدّخرات المخاطر السارية
- 12. الجدول ب12: احتساب هامش الملاءة المالية
- 13. الجدول ب13: توزيع نتيجة السنة المحاسبية



ج- بيانات حول المؤسسة (وثائق غير قابلة للنشر) وتتضمن:

1. البيانات العامة (ب ع 1)
2. رأس المال الإجتماعي (ب ع 2)
3. أعضاء مجلس الإدارة أو مجلس المراقبة وهيئة الإدارة الجماعية (ب ع 3)
4. إطارات التسيير وعدد الأعوان والهيكل التنظيمي للمؤسسة (ب ع 4)
5. الشبكة التجارية للمؤسسة (ب ع 5)، وتتضمن:
 - المكاتب المباشرة والفروع
 - نيابات التأمين
 - سماسرة التأمين
 - منتجو التأمين على الحياة
 - البنوك
 - البريد
 - الوسطاء الآخرون
6. قائمة خبراء التأمين الذين وقع التعامل معهم خلال السنة المحاسبية موضوع التقرير (ب ع 6)
7. قائمة معاييني الأضرار الذين وقع التعامل معهم خلال السنة المحاسبية موضوع التقرير (ب ع 7)
8. قائمة أصناف عمليات التأمين المستغلة (ب ع 8)
9. قائمة معيدي التأمين الذين وقع التعامل معهم خلال السنة المحاسبية موضوع التقرير وتصنيفهم (ب ع 9)

الفصل 2: يجب أن يتضمن التقرير السنوي لمؤسسات إعادة التأمين المنصوص عليه بالفصل 60 من مجلة التأمين القوائم المالية النهائية المصادق عليها من الجلسة العامة للمؤسسة والبيانات حول المؤسسة المذكورة بالفصل الأول أعلاه ما عدى البيانات عدد 5 و 6 و 7، والجداول الإحصائية التالية (وثائق غير قابلة للنشر):

1. الجدول ب 1: النتائج الفنية حسب أصناف التأمين
2. الجداول ب 2 المتعلقة بتوظيفات المؤسسة، وتتضمن:
 - الجدول ب 2-1-1: قائمة مفصلة للتوظيفات بالدينار التونسي
 - الجدول ب 2-1-2: قائمة مفصلة للتوظيفات بالعملة الأجنبية
 - الجدول ب 2-2-1: عمليات الإقتناء المتعلقة بالتوظيفات العقارية



Handwritten signature in green ink.

- الجدول ب2-2-2 : عمليات التفتيت في التوظيفات العقارية
- الجدول ب2-2-3 : عمليات الإقتناء والتفتيت المتعلقة بالسندات والأسهم
- الجدول ب2-3: السيولة بالعملة الأجنبية في موفى السنة المحاسبية

3. الجداول ب4 المتعلقة بمستحقات المؤسسة، وتتضمن:

- الجدول ب4-1 : المستحقات على المؤسسات المسندة مفصلة حسب سنة الإصدار.
- الجدول ب4-2: المستحقات على سماسرة إعادة التأمين مفصلة حسب سنة الإصدار
- الجدول ب4-3: المستحقات على المؤسسات معيدة الإسناد مفصلة حسب سنة الإصدار

4. الجداول ب6 المتعلقة بأقساط التأمين المقبولة والتعويضات ومدخرات التعويضات تحت التسوية وتتضمن:

- الجدول ب6-1: أقساط التأمين المقبولة والتعويضات ومدخرات التعويضات تحت التسوية للإكتتابات الإتفاقية
- الجدول ب6-2: أقساط التأمين المقبولة والتعويضات ومدخرات التعويضات تحت التسوية للإكتتابات الإختيارية

5. الجدول ب7 : إعادة التأمين المحتفظ بها

6. الجداول ب8 المتعلقة بعمليات إعادة الإسناد، وتتضمن:

- الجدول ب8-1: أقساط التأمين ونتائج عمليات إعادة الإسناد
- الجدول ب8-2: المدخرات والودائع الخاصة بعمليات إعادة الإسناد

7. الجدول ب13: توزيع نتيجة السنة المحاسبية

8. الجدول ب14: بيان التوافق بين التعهدات الفنية حسب كل عملة والأصول المخصصة لتوظيفها.

الفصل 3: يرفق التقرير السنوي لمؤسسات التأمين ومؤسسات إعادة التأمين وجوبا بالوثائق التالية:

1. التفتيحات التي أدخلت على النظام الأساسي للمؤسسة خلال السنة المحاسبية.
2. نظير من النظام الأساسي المنقح.



Handwritten signature in green ink.

3. تقرير مجلس الإدارة أو تقرير هيئة الإدارة الجماعية وتقارير مراقبي الحسابات المعروضة على الجلسة العامة للمساهمين أو المنخرطين والقرارات المصادق عليها بالجلسة العامة المذكورة.

4. محاضر جلسات مجلس الإدارة أو هيئة الإدارة الجماعية ومحاضر الجلسات العامة للمساهمين أو المنخرطين المنعقدة خلال السنة المحاسبية.

5. بيانات ترسيم وتجميد الأوراق المالية المخصصة لتوظيف أموال المدّخرات الفنية المنصوص عليها بالفصل 35 من قرار وزير المالية المؤرخ في 27 فيفري 2001 المتعلق بضبط قوائم المدّخرات الفنية لمؤسسات التأمين وطريقة احتسابها وشروط توظيف أموال تلك المدّخرات.

الفصل 4: يتعين على مؤسسات التأمين ومؤسسات إعادة التأمين إعداد القوائم المالية والجداول والبيانات المنصوص عليها أعلاه طبقا لنماذج الجداول المضمنة بالبرمجة الإعلامية « ProLog_cgadocin_5.1 » والقيام بكافة عمليات التصديق والتقاطع المبرمجة لغاية مراقبة صحة وتجانس المعطيات بين مختلف القوائم والجداول والبيانات المكونة للتقرير السنوي.

الفصل 5: يتعين على مؤسسات التأمين ومؤسسات إعادة التأمين أن تحيل إلى الهيئة العامة للتأمين التقرير السنوي في أجل القانوني المنصوص عليه بالفصل 60 من مجلة التأمين وذلك ضمن قرص مضغوط وفي نسختين ورقيتين تحملان ختم المؤسسة وتتضمنان كافة القوائم والجداول والبيانات والمرفقات كما تمّ ضبطها وتفاصيلها ضمن الفصول المتقدمة.

تونس في ٠٩...٠٠٠٠٠٠٠٠ 2014

رئيس مجلس الهيئة العامة للتأمين

الإمضاء: حافظ الغريبي

